

## #فقه\_المعاملات | |) أحكام عقد السلم 2 (الشيخ أ.د. خالد علي

### المشيخ #فوائد #القرآن #فتاوی

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين قدم لنا ذكرنا جملة من أحكام السلف وذكرنا أهميتها ودليله وبعض شروطه أيضا الشرط الرابع شروط الصحة هل يوجد المسلم فيه وقت الوفا - [00:00:03](#)

ال المسلم فيه يوجد في وقت الوفاة ما يصح مثلا يقول اعطيتك عشرة الاف ريال تعطيني تمر في الشتاء امر جديد في الشتاء هو الوقت ليس هذا هو وقت هذا التمر - [00:00:41](#)

الجديد من انتاج هذا عندما يكون في وقت الصيف او مثلا تقول اعطيتك عشرة الاف ريال اعطييني من هذا بعد شهر هذا الشهر المصانع ما انتجت لابد يوجد المسلم في - [00:01:00](#)

ان يسلم في الذمة مسلم الذمة معنى لا يكون في شيء معين لا يصح ان تقول عشرة الاف تعطيني من هذا الرز او من هذا البر نقول بأنه اذا كان معينا - [00:01:29](#)

تعقد عليه عقد بيع ما تعقد عليه عقد سنة عقد السلام هو لبيع ما في الذمة يعني شيء موصوف قد يكون غير موجود اصلا معدوم حتى الان ما خلق - [00:02:16](#)

مثل تمر العام القادم تمر جديد في تمر العام القادم فيه الشارع لا يصح ان يقول من هذا المعين لكن في الذمة صفة كذا وكذا هل يصح ان اقول من البلد الفلاني يصح - [00:02:36](#)

هل يصح ان يقول من المزرعة الفلانية اعطيوني تمرة من المزرعة الفلانية هذا موضع خلاف والصعب انه يصح مثل ايضا لو قال تعطيني من اعطيوني المصنع الفلاني يشترط قل والله اسلفتك - [00:03:02](#)

عشرة الاف ريال من المزرعة الفلانية كذا وكذا من القرب او كذا وكذا من الخضروات الفواكه من التمور او نحو ذلك نقول ان هذا اما كونه معين هذه السلعة من هذه الاثواب ومن هذه - [00:03:30](#)

لابد ان يكون حتى ولو كان من المصنع الفلاني او من المزرعة الشرط السادس ان يكون الثمن معلوم الثمن السابع والأخير ان يكون مؤجلا يصح ان يكون حالا النبي صلى الله - [00:03:53](#)

فليسلف في كيل معلوم وزن معلوم الى اجل معلوم والشافعي رحمة الله هل يجوز ولو كان المسلم فيه حال لا يشترط الاجر شيخ الاسلام قال يجوز بشرط الا يكون معدوم ان يكون موجودا - [00:04:29](#)

على كل حال اكتر العلماء لابد ان يكون المسلم فيه مؤجل لا يكون حالا والله هل يصح ان يكون حالا والرأي الثاني اختيار شيخ اسلام يصح ان يكون حالا - [00:05:04](#)

ما يتعلق السلام على الصحيحين مسائل الديون يصح الحالة به الحالة عليه ويصح عقد الرهن عليه يعني مثلا وقلت اسلفتك عشرة الاف ريال تعطيني كيس من الرز الكيس وزنه كذا وكذا - [00:05:30](#)

ما تسدد تأتي بكفيل وايضا كبقية الديون يصح بيعه على من هو عليه وبيعه على غير من هو عليه سبق ان بينا حكم ما يتعلق ببيع الديون في مجلس حكم بيع الدين - [00:06:00](#)

على من هو عليه يعني على المدين بيع الدين على غير من هو عليه بقينا في مسألة اخيرة تتعلق بالسلف اذا لم يسدد المسلم اليه

يعني مثلا ولنفرض اسلمه عشرة الاف ريال ان يعطيه تينا - 00:06:30

لذلك الوقت جديد جينا العام القادم الاشجار ما حملت او الاشجار اصابتها جوائح او المصانع مثلا ونحو ذلك او مثلا حصل اختلال في الامن ما استطاع الناس يحصلوا هذه السلع - 00:06:51

المسلم انشاء صبر حتى يتمكن المسلم اليه من الحصول على المسلم فيه يدفعه جاء صبر وان شاء فسخ المسلم اما انك تفسخ العقد رأس مالك واما ان تصبر حتى يأتي المسلم الى - 00:07:14

توفر المسلم لل المسلم وبهذا تكون الحمد لله وقت السلم نسأل الله ان يعلمنا علما نافعا قلبا خاشعا انه ولي ذلك قادر عليه - 00:07:51